

# مرفق البند الثالث

التصويت على تعديل لائحة لجنة المراجعة.

## لائحة لجنة المراجعة

البند	النص الأساسي	النص بعد التعديل
تمهيد	تحدد هذه اللائحة الأطر العامة للجنة المراجعة وهي إحدى لجان مجلس الإدارة . ولقد أعدت هذه اللائحة وفق أنظمة وقواعد البنك المركزي السعودي وهيئة السوق المالية ووزارة التجارة والأنظمة واللوائح ذات العلاقة الصادرة من الجهات المختصة (الجهة التي تقوم بدور تنظيمي أو اشرافي أو رقابي) ، واسترشاداً بما هو مطبق في بنك الرياض وبأفضل الممارسات المحلية والدولية .	لا يوجد تعديل
التشكيل	أ. تتألف اللجنة من ثلاثة إلى خمسة أعضاء، ويقوم مجلس الإدارة <b>بتشجيع</b> رئيس وأعضاء اللجنة <b>لدورة</b> <b>تخل عن ثلاث سنوات أو إلى حين انقضاء دورة مجلس الإدارة الحالية، أيهما أقل، قابلة للتجديد لفترتين إضافيتين كحد أقصى، ويتم التشكيل من قبل الجمعية العامة العادية، وفي حال شغور عضوية أحد أعضاء اللجنة، يُعَيّن مجلس الإدارة خلفاً له بحيث يكمل العضو الجديد مدة سلفه، ويعرض التعيين على الجمعية العامة العادية في أول اجتماع لها للاعتماد.</b> مع وجوب مراعاة ما يلي:	أ. تتألف اللجنة من ثلاثة إلى خمسة أعضاء ، ويقوم مجلس الإدارة <b>بتعيين</b> رئيس وأعضاء اللجنة <b>وذلك طوال دورة مجلس الإدارة الحالية</b> ، مع وجوب مراعاة ما يلي :
التشكيل	<ul style="list-style-type: none"> <li>يجب الحصول على عدم ممانعة البنك المركزي السعودي الكتابية المسبقة على الترشح لرئاسة وعضوية اللجنة وتحديد صفاتهم .</li> <li>يجب إشعار هيئة السوق المالية بأسماء أعضاء اللجان وصفات عضويتهم خلال <b>خمس</b> أيام عمل من تاريخ تعيينهم ، <b>كما يجب إشعار</b> البنك المركزي السعودي <b>وهيئة السوق المالية</b> عن أي تغييرات تطرأ <b>على ذلك خلال خمسة أيام عمل</b> من تاريخ حدوث التغييرات.</li> </ul>	لا يوجد تعديل
التشكيل	<ul style="list-style-type: none"> <li>أن يكون جميع أعضاء اللجنة أعضاء مستقلين وفقاً لتعريف الاستقلالية الوارد في أنظمة الحوكمة الصادرة عن الجهات المختصة.</li> <li>أن يكون جميع أعضاء اللجنة أعضاء مستقلين وفقاً لتعريف الاستقلالية الوارد في أنظمة الحوكمة الصادرة عن الجهات المختصة <b>والسياسات الداخلية ذات العلاقة.</b></li> </ul>	لا يوجد تعديل
التشكيل	<ul style="list-style-type: none"> <li>أن يرأس اللجنة عضواً مستقلاً وفقاً لتعريف الاستقلالية الوارد في أنظمة الحوكمة الصادرة عن الجهات المختصة.</li> <li>أن يرأس اللجنة عضواً مستقلاً وفقاً لتعريف الاستقلالية الوارد في أنظمة الحوكمة الصادرة عن الجهات المختصة <b>والسياسات الداخلية ذات العلاقة.</b></li> </ul>	لا يوجد تعديل

## لائحة لجنة المراجعة

البند	النص الأساسي	النص بعد التعديل
	<ul style="list-style-type: none"> <li>لا يجوز أن يكون رئيس مجلس الإدارة عضواً في اللجنة.</li> </ul>	لا يوجد تعديل
	-	<ul style="list-style-type: none"> <li>لا يجوز لمن يعمل أو كان يعمل خلال العامين الماضيين لدى البنك، أو لدى مراجعي الحسابات الخارجيين، أن يكون عضواً في اللجنة.</li> </ul>
	-	<ul style="list-style-type: none"> <li>أن لا يشغل العضو عضوية لجنة المراجعة في شركات مساهمة مدرجة في السوق، أكثر من العدد المصرح به حسب المتطلبات النظامية.</li> </ul>
	<ul style="list-style-type: none"> <li>أن لا يكون لأعضاء اللجنة علاقة بأي صفة مع البنك أو أعضاء مجلس إدارته أو موظفيه التنفيذيين.</li> </ul>	حذف
	<ul style="list-style-type: none"> <li>أن لا يكون لأعضاء اللجنة أية علاقة ائتمانية مع البنك (بطاقات ائتمانية ، تسهيل ائتماني ، ضمانات ، ...إلخ) باسمهم أو باسم أحد أقاربهم.</li> </ul>	حذف
	<ul style="list-style-type: none"> <li>يشترط أن يكون لدى أعضاء اللجنة المعرفة والدراية والتأهيل المناسب والخبرة المهنية التي تتناسب مع طبيعة أعمال البنك وأنشطته المصرفية ومجال عمل اللجنة ، بالإضافة إلى فهم الأنظمة والقواعد واللوائح الصادرة من الجهات المختصة والتي يتم تزويدهم بها.</li> </ul>	لا يوجد تعديل
	ب. على رئيس اللجنة التحقق من أن كل عضو جديد في اللجنة قد تم تزويده بالمستندات اللازمة لتعريفه بمهامه ومسؤولياته. كما يمكن للأعضاء الجدد التعرف على الأعمال والأنشطة الرئيسية للبنك ليكونوا على دراية وإلمام بأوجه نشاط البنك الحالية وخطته المستقبلية ومنها القيام بزيارة فروع البنك .	ب. على رئيس اللجنة التحقق من أن كل عضو جديد في اللجنة قد تم تزويده بالمستندات اللازمة لتعريفه بمهامه ومسؤولياته. كما يمكن للأعضاء الجدد التعرف على الأعمال والأنشطة الرئيسية للبنك ليكونوا على دراية وإلمام بأوجه نشاط البنك الحالية وخطته المستقبلية ومنها القيام بزيارة فروع البنك وشركاته.
	ج. على أعضاء اللجنة الحفاظ على سرية المعلومات ذات الصلة بالبنك وعملائه وأنشطته وعدم إفشائها ما لم يكن الإفصاح عن تلك المعلومات مُصرّحاً أو ملزماً به قانوناً من قبل الجهات المختصة وذلك تماشياً مع متطلبات الأنظمة واللوائح ذات العلاقة حول سرية المعلومات .	لا يوجد تعديل
المهام والمسؤوليات	تتمثل مهام اللجنة في حماية موجودات البنك وحماية مصالح المساهمين والمودعين والمشرعين وغيرهم من ذوي العلاقة مع البنك. كما تختص اللجنة بمراقبة أعمال البنك والتحقق من سلامة ونزاهة التقارير والقوائم المالية وأنظمة الرقابة الداخلية في البنك ، والتزام البنك بالمتطلبات النظامية والرقابية ، والإشراف على أعمال المراجعة المستقلة ومهام الفحص التي تقوم بها الجهات المختصة ، وتوفير قناة اتصال مفتوحة بين المراجعة الداخلية ومراجعي الحسابات الخارجيين ومجلس الإدارة ، بالإضافة إلى مراجعة	تتمثل مهام اللجنة في حماية موجودات البنك وحماية مصالح المساهمين والمودعين والمشرعين وغيرهم من ذوي العلاقة مع البنك. كما تختص اللجنة بمراقبة أعمال البنك والتحقق من سلامة ونزاهة التقارير والقوائم المالية وأنظمة الرقابة الداخلية في البنك ، والتزام البنك بالمتطلبات النظامية والرقابية ، والإشراف على أعمال المراجعة المستقلة ومهام الفحص التي تقوم بها الجهات المختصة ، وتوفير قناة اتصال مفتوحة بين المراجعة الداخلية ومراجعي الحسابات الخارجيين ومجلس الإدارة ، بالإضافة إلى مراجعة

## لائحة لجنة المراجعة

البند	النص الأساسي	النص بعد التعديل
	مستوى الإفصاح في القوائم المالية للبنك وملائمته مع متطلبات كلت من البنك المركزي السعودي ، وهيئة السوق المالية ، ووزارة التجارة ، وتداول السعودية.	مستوى الإفصاح في القوائم المالية للبنك وملائمته مع متطلبات كلت من البنك المركزي السعودي ، وهيئة السوق المالية ، ووزارة التجارة ، وتداول السعودية . <a href="#">والمعيار المحاسبية الدولية</a> .
المهام والمسؤوليات	كما تقوم اللجنة بممارسة مسؤولياتها وصلحياتها الإشرافية والرقابية للالتزام بالمتطلبات التي وضعها مجلس الإدارة بقرار من الجمعية العامة ، والبنك المركزي السعودي ، وهيئة السوق المالية ، ووزارة التجارة ، وتداول السعودية (دون الدخول في قرارات تنفيذية) ، وتشمل مهام ومسؤوليات اللجنة ما يلي :	لا يوجد تعديل
المهام والمسؤوليات	1. دراسة القوائم المالية الأولية والسنوية للبنك - المعدة من قبل الإدارة التنفيذية والمراجعة/المدققة من قبل مراجعي الحسابات الخارجيين - والتحقق من مدى سلامتها واكتمالها واتساقها مع المعلومات المتوافرة لدى أعضاء اللجنة وعكسها للمبادئ المحاسبية الملائمة لضمان نزاهتها وعدالتها وشفافيتها ومناقشتها مع الإدارة التنفيذية والمراجعين الداخليين والخارجيين ، وإبداء رأيها والتوصية بشأنها لدى مجلس الإدارة <b>تمهيدا</b> لاعتمادها .	1. دراسة القوائم المالية الأولية والسنوية للبنك - المعدة من قبل الإدارة التنفيذية والمراجعة/المدققة من قبل مراجعي الحسابات الخارجيين - والتحقق من مدى سلامتها واكتمالها واتساقها مع المعلومات المتوافرة لدى أعضاء اللجنة وعكسها للمبادئ المحاسبية الملائمة لضمان نزاهتها وعدالتها وشفافيتها ومناقشتها مع الإدارة التنفيذية والمراجعين الداخليين والخارجيين ، وإبداء رأيها والتوصية بشأنها لدى مجلس الإدارة لاعتمادها .
المهام والمسؤوليات	2. مراجعة المسائل المحاسبية ، والتقارير الهامة ، وعرض القوائم المالية ، وكافة أنشطة الحسابات/البنود النظامية للتحقق من التزامها بالمعايير المحاسبية وقواعد الإفصاح القانوني.	لا يوجد تعديل
المهام والمسؤوليات	3. فهم كيفية قيام الإدارة التنفيذية بإعداد المعلومات المالية الأولية ، إضافة إلى طبيعة وحجم مساهمة المراجع الداخلي والخارجي في هذا الخصوص .	لا يوجد تعديل
المهام والمسؤوليات	4. المراجعة ، وإذا لزم الأمر ، التصفي والتحقيق في الشكاوى المتعلقة بالمسائل المحاسبية ، والضوابط المحاسبية الداخلية أو المسائل المتعلقة بالمراجعة.	لا يوجد تعديل
المهام والمسؤوليات	5. إيجاد نظم منفصلة ومنتظمة لعرض التقارير على اللجنة من قبل الإدارة التنفيذية والمراجعين الداخليين والخارجيين بخصوص <b>أية</b> آراء أو أحكام هامة تم التوصل إليها في عمليات إعداد الإدارة التنفيذية للقوائم المالية، ومرئيات كل منهم حول مدى ملاءمة تلك الأحكام .	5. إيجاد نظم منفصلة ومنتظمة لعرض التقارير على اللجنة من قبل الإدارة التنفيذية والمراجعين الداخليين والخارجيين بخصوص أي آراء أو أحكام هامة تم التوصل إليها في عمليات إعداد الإدارة التنفيذية للقوائم المالية ، ومرئيات كل منهم حول مدى ملاءمة تلك الأحكام .
المهام والمسؤوليات	6. المراجعة، بالاشتراك مع الإدارة التنفيذية ومراجعي الحسابات الخارجيين، لكافة الأمور والمسائل التي ينبغي إبلاغ اللجنة بها في ضوء معايير المراجعة المتعارف عليها .	<a href="#">لا يوجد تعديل</a>

## لائحة لجنة المراجعة

البند	النص الأساسي	النص بعد التعديل
المهام والمسؤوليات	7. <del>المراجعة - تمهيداً</del> لاعتمادها من قِبل مجلس الإدارة ، للتقارير المقدمة للجمعية العامة والمتعلقة بالقوائم المالية للبنك ، إذا دعت الحاجة لذلك.	7. مراجعة التقارير المقدمة للجمعية العامة والمتعلقة بالقوائم المالية للبنك ، <u>ورفعها إلى مجلس الإدارة لاعتمادها</u> ، إذا دعت الحاجة لذلك.
المهام والمسؤوليات	8. مراجعة توصيات الإدارة التنفيذية فيما يتعلق بمخصصات الائتمان والاستثمارات وسياسات البنك المتعلقة بتصنيف مخاطر القروض والأصول المالية الأخرى ، ثم عرض توصياتها بخصوص ذلك على مجلس الإدارة .	لا يوجد تعديل
المهام والمسؤوليات	9. مراجعة وتعديل واعتماد السياسات والإجراءات المحاسبية الأساسية وسياسة المحاسبة والإفصاح.	لا يوجد تعديل
المهام والمسؤوليات	10. مراجعة تقييم التغطية التأمينية .	لا يوجد تعديل
المهام والمسؤوليات	11. مراجعة وتعديل سياسات البنك فيما يتعلق بتعاملات الأطراف ذوي العلاقة ومراجعة العقود والتعاملات التي أجراها البنك مع الأطراف ذوي العلاقة ، والحصول على بيان بكافة هذه التعاملات لمراجعة عملية اعتمادها والتحقق من الإفصاح عنها في القوائم المالية .	لا يوجد تعديل
المهام والمسؤوليات	-	<u>12. الاطلاع على توصيات وتوجيهات اللجنة الشرعية الخاصة بتقارير التدقيق الشرعي.</u>
المهام والمسؤوليات	-	<u>13. اعتماد مستهدفات التدقيق الشرعي.</u>
المهام والمسؤوليات	14. إعداد تقرير عن رأي اللجنة في شأن مدى كفاية نظام الرقابة الداخلية في البنك وعمما قامت به من أعمال أخرى تدخل في نطاق اختصاصها على أن يعرض على مجلس الإدارة ويتلى أثناء انعقاد الجمعية العامة العادية.	لا يوجد تعديل
المهام والمسؤوليات	15. دراسة مدى فاعلية وكفاءة منظومة الضوابط الرقابية الداخلية المعدة من قبل الإدارة التنفيذية ، بما فيها الضوابط الرقابية الداخلية على التقارير المالية لتفادي أي عمليات احتيال أو أخطاء ، وكذلك رقابة أمن المعلومات وإدارة المخاطر في البنك.	لا يوجد تعديل
المهام والمسؤوليات	16. مراجعة ومناقشة عملية اختيار وتعيين وإنهاء خدمات <u>وقبول استقالة</u> رئيس المراجعة الداخلية ، وعرض التوصيات على مجلس الإدارة بخصوص ذلك.	16. مراجعة ومناقشة عملية اختيار وتعيين وإنهاء خدمات رئيس المراجعة الداخلية ، وعرض التوصيات على مجلس الإدارة بخصوص ذلك.

## لائحة لجنة المراجعة

البند	النص الأساسي	النص بعد التعديل
المهام والمسؤوليات	17. يتبع رئيس المراجعة الداخلية وظيفياً إلى لجنة المراجعة ، ويتم مراجعة أداءه من قبل اللجنة مرة واحدة على الأقل في السنة ، والتوصية لدى مجلس الإدارة بخصوص تعويضاته المالية والزيادة السنوية في راتبه ومكافأته مع مراعاة التوافق مع سياسات وإجراءات البنك المعتمدة.	لا يوجد تعديل
المهام والمسؤوليات	18. الرقابة والإشراف ومراجعة أداء رئيس المراجعة الداخلية وفق معايير الأداء السنوية المعتمدة من قبل اللجنة ، وأداء وأنشطة إدارة المراجعة الداخلية في البنك للتحقق من توافر الموارد اللازمة وفعاليتها في أداء الأعمال والمهام المنوطة بها .	لا يوجد تعديل
المهام والمسؤوليات	19. مراجعة أداء إدارة المراجعة الداخلية من خلال تفويض جهة خارجية لإجراء مراجعة مستقلة عليها للتأكد من جودة أعمال ومخرجات المراجعة مرة واحدة كل (خمس) سنوات على الأقل، وعرض نتائج تلك المراجعة على مجلس الإدارة.	لا يوجد تعديل
المهام والمسؤوليات	20. مراجعة مدى استقلالية المراجعين الداخليين عن الإدارة التنفيذية .	لا يوجد تعديل
المهام والمسؤوليات	21. مراجعة واعتماد الخطة السنوية لإدارة المراجعة الداخلية ، وأي تعديلات جوهرية قد تتم عليها ومراقبة أدائها ، مع الالتزام بالمعايير الدولية للممارسة المهنية للمراجعة الداخلية الصادرة عن معهد المراجعين الداخليين .	21. مراجعة واعتماد الخطة السنوية لإدارة المراجعة الداخلية ، وأي تعديلات جوهرية قد تتم عليها ومراقبة أدائها ، مع الالتزام بالمعايير الدولية للممارسة المهنية للمراجعة الداخلية الصادرة عن معهد المراجعين الداخليين .
المهام والمسؤوليات	22. مراجعة الموازنة الخاصة بإدارة المراجعة الداخلية والتوصية لدى مجلس الإدارة باعتمادها.	لا يوجد تعديل
المهام والمسؤوليات	23. التوصية لدى مجلس الإدارة باعتماد الهيكل التنظيمي لإدارة المراجعة الداخلية ومراجعتها بشكل دوري كلما دعت الحاجة إلى ذلك.	لا يوجد تعديل
المهام والمسؤوليات	24. مراجعة وتعديل لائحة عمل المراجعة الداخلية وذلك بالاشتراك مع رئيس المراجعة الداخلية والإدارة التنفيذية ، كلما دعت الحاجة إلى ذلك ومع كل دورة للجنة المراجعة ، والتوصية باعتمادها من قبل مجلس الإدارة.	لا يوجد تعديل

## لائحة لجنة المراجعة

البند	النص الأساسي	النص بعد التعديل
المهام والمسؤوليات	25. مراجعة واعتماد استراتيجية إدارة المراجعة الداخلية ومراقبة أدائها بما يتوافق مع الاستراتيجية والأهداف العامة للبنك.	لا يوجد تعديل
المهام والمسؤوليات	26. التحقق من عدم وجود أية قيود غير مبررة على أعمال رئيس المراجعة الداخلية وأن تكون له الحرية في مناقشة مآلاته وما يتوصل إليه من نتائج مع كل من مجلس الإدارة ولجنة المراجعة.	26. التحقق من عدم وجود أي قيود غير مبررة على أعمال رئيس المراجعة الداخلية وأن تكون له الحرية في مناقشة مآلاته وما يتوصل إليه من نتائج مع كل من مجلس الإدارة ولجنة المراجعة.
المهام والمسؤوليات	27. مراجعة ما يعرضه رئيس المراجعة الداخلية حول مدى كفاية أنظمة الضوابط الرقابية الداخلية في البنك ودرجة الالتزام في هذا الخصوص.	لا يوجد تعديل
المهام والمسؤوليات	28. مراجعة التقارير الدورية التي تقدمها إدارة المراجعة الداخلية حول أنشطة وأعمال البنك المختلفة ومتابعة تنفيذ الإجراءات التصحيحية للملاحظات الواردة فيها ، ورفع تلك التقارير إلى مجلس الإدارة للإحاطة.	لا يوجد تعديل
المهام والمسؤوليات	29. الاجتماع على انفراد برئيس المراجعة الداخلية لمناقشة أي مسألة تعتقد اللجنة أو المراجعة الداخلية أنه ينبغي مناقشتها بخصوصية وسرية.	29. الاجتماع على انفراد برئيس المراجعة الداخلية لمناقشة أي مسألة تعتقد اللجنة أو المراجعة الداخلية أنه ينبغي مناقشتها بخصوصية وسرية.
المهام والمسؤوليات	30. مراجعة واعتماد كافة خدمات التدقيق المقدمة من جهات خارج البنك عبر إدارة المراجعة الداخلية.	لا يوجد تعديل
المهام والمسؤوليات	31. التوصية لدى مجلس الإدارة بترشيح مراجعي الخارجيين وعزلهم وتحديد أتعابهم وتقييم أدائهم ، بعد التحقق من استقلالهم ومراجعة نطاق عملهم وشروط التعاقد معهم.	31. التوصية لدى مجلس الإدارة بترشيح <u>مراجعي الحسابات</u> الخارجيين وعزلهم وتحديد أتعابهم <u>ومدة عملهم</u> وتقييم أدائهم ، بعد التحقق من استقلالهم ومراجعة نطاق عملهم وشروط التعاقد معهم.
المهام والمسؤوليات	32. التوصية لدى مجلس الإدارة بالموافقة على الخدمات الأخرى غير خدمات التدقيق والمراجعة والتي يقدمها مراجعو الحسابات الخارجيين للبنك .	لا يوجد تعديل
المهام والمسؤوليات	33. مراجعة أداء مراجعي الحسابات الخارجيين والتوصية لدى مجلس الإدارة بخصوص أية تعديلات مقترحة في الجهة المزودة لخدمات المراجعة الخارجية وذلك حسبما تمليه الظروف .	33. مراجعة أداء مراجعي الحسابات الخارجيين والتوصية لدى مجلس الإدارة بخصوص أي تعديلات مقترحة في الجهة المزودة لخدمات المراجعة الخارجية وذلك حسبما تمليه الظروف .

## لائحة لجنة المراجعة

البند	النص الأساسي	النص بعد التعديل
المهام والمسؤوليات	34. الإشراف على عمل مراجعي الحسابات الخارجيين ومراجعة خطط المراجعة ونطاقها وأسلوبها ، والإجابة على استفساراتهم .	لا يوجد تعديل
المهام والمسؤوليات	35. المراجعة والتحقق من استقلالية مراجعي الحسابات الخارجيين مرة في السنة على الأقل ، من خلال الحصول من مراجعي الحسابات الخارجيين على بيان مكتوب يتضمن قائمة بأية علاقة لمراجعي الحسابات الخارجيين مع البنك أو مع أي أشخاص أو جهات أخرى قد تؤثر على وضع واستقلالية المراجعين ، وعلى اللجنة أن تراجع وتناقش مع مراجعي الحسابات الخارجيين كافة العلاقات التي لديهم مع البنك لتحديد مدى استقلاليتهم .	35. المراجعة والتحقق من استقلالية مراجعي الحسابات الخارجيين مرة في السنة على الأقل ، من خلال الحصول من مراجعي الحسابات الخارجيين على بيان مكتوب يتضمن قائمة بأي علاقة لمراجعي الحسابات الخارجيين مع البنك أو مع أي أشخاص أو جهات أخرى قد تؤثر على وضع واستقلالية المراجعين ، وعلى اللجنة أن تراجع وتناقش مع مراجعي الحسابات الخارجيين كافة العلاقات التي لديهم مع البنك لتحديد مدى استقلاليتهم .
المهام والمسؤوليات	36. مراجعة كافة المراسلات المكتوبة الهامة التي تمت ما بين مراجعي الحسابات الخارجيين والإدارة التنفيذية ، كخطاب ملاحظات مراجعي الحسابات الخارجيين الموجه للإدارة التنفيذية (Management Letter) أو بيان بالفروقات التي لم تتم تسويتها .	لا يوجد تعديل
المهام والمسؤوليات	37. البحث بدقة في أي مسائل يثيرها المدير المالي في البنك أو من يتولى مهامه أو مراجع الحسابات الخارجي.	لا يوجد تعديل
المهام والمسؤوليات	38. الاجتماع على انفراد وبصورة منتظمة ، على أن تكون مرة واحدة في السنة على الأقل ، بمراجعي الحسابات الخارجيين وبدون حضور الإدارة التنفيذية ، لمناقشة الضوابط الرقابية الداخلية أو مسائل هامة تخص المراجعة أو أية أمور أخرى تعتقد اللجنة أو مراجعي الحسابات الخارجيين أنه ينبغي مناقشتها بخصوصية وسرية ، بحيث تتضمن تلك المناقشات نطاق ونتائج المراجعة المعنية ، وأي صعوبات واجهت مراجعي الحسابات الخارجيين بما في ذلك أية قيود أو عوائق اعترضت سبيلهم للوصول إلى المعلومات المطلوبة أو أية خلافات أو عقبات واجهتهم مع الإدارة التنفيذية .	38. الاجتماع على انفراد وبصورة منتظمة ، على أن تكون مرة واحدة في السنة على الأقل ، بمراجعي الحسابات الخارجيين وبدون حضور الإدارة التنفيذية ، لمناقشة الضوابط الرقابية الداخلية أو مسائل هامة تخص المراجعة أو أية أمور أخرى تعتقد اللجنة أو مراجعي الحسابات الخارجيين أنه ينبغي مناقشتها بخصوصية وسرية ، بحيث تتضمن تلك المناقشات نطاق ونتائج المراجعة المعنية ، وأي صعوبات واجهت مراجعي الحسابات الخارجيين بما في ذلك أية قيود أو عوائق اعترضت سبيلهم للوصول إلى المعلومات المطلوبة أو أية خلافات أو عقبات واجهتهم مع الإدارة التنفيذية .
المهام والمسؤوليات	39. مراجعة مدى كفاءة نظام مراقبة الالتزام بالقوانين والأنظمة ونتائج التحقيقات والمتابعات حول أي حالة (بما في ذلك الإجراءات التأديبية) التي أجرتها الإدارة التنفيذية.	لا يوجد تعديل

## لائحة لجنة المراجعة

البند	النص الأساسي	النص بعد التعديل
المهام والمسؤوليات	40. النظر في التقارير الإشرافية الصادرة من الجهات المختصة ومراجعة النتائج التي خلصت إليها عمليات الفحص الهامة والخاصة ، إضافة إلى أية ملاحظات لمراجعي الحسابات الخارجيين ، والتحقق من اتخاذ البنك الإجراءات اللازمة بشأنها .	40. النظر في التقارير الإشرافية الصادرة من الجهات المختصة ومراجعة النتائج التي خلصت إليها عمليات الفحص الهامة والخاصة ، إضافة إلى أي ملاحظات لمراجعي الحسابات الخارجيين ، والتحقق من اتخاذ البنك الإجراءات اللازمة بشأنها .
المهام والمسؤوليات	41. التحقق من تطبيق وتعزيز قواعد السلوك المهني والأخلاقي في البنك.	لا يوجد تعديل
المهام والمسؤوليات	42. اعتماد الخطة السنوية لإدارة الالتزام.	لا يوجد تعديل
المهام والمسؤوليات	43. مراجعة وتعديل واعتماد سياسات الالتزام.	لا يوجد تعديل
المهام والمسؤوليات	44. مراجعة التقارير التي يعرضها مدير الالتزام حول التزام البنك بكافة أنظمة وقواعد الالتزام المعمول بها.	لا يوجد تعديل
المهام والمسؤوليات	45. مراجعة التقارير التي يرفعها مسؤول مكافحة غسل الأموال حول التزام البنك بكافة أنظمة وقوانين مكافحة غسل الأموال المعمول بها.	لا يوجد تعديل
المهام والمسؤوليات	46. اعتماد تقرير الالتزام السنوي	لا يوجد تعديل
المهام والمسؤوليات	47. مراجعة القضايا القانونية الهامة .	لا يوجد تعديل
المهام والمسؤوليات	48. الشكاوى والابلاغات: التحقق من أن البنك لديه برنامج "إبلاغات" كاف ، ومراجعة إجراءات استقبال وحفظ ومعالجة الشكاوى التي يتلقاها البنك من أية جهة ، سواء كانت داخلية أو خارجية ، بخصوص المسائل المحاسبية والضوابط المحاسبية الداخلية أو المسائل المتعلقة بالمراجعة. ومراجعة وتعديل واعتماد السياسات أو الإجراءات التي يتبناها أصحاب المصالح في تقديم شكاواهم أو الإبلاغ عن الممارسات المخالفة.	48. الشكاوى والابلاغات: التحقق من أن البنك لديه برنامج "إبلاغات" كاف ، ومراجعة إجراءات استقبال وحفظ ومعالجة الشكاوى التي يتلقاها البنك من أية جهة ، سواء كانت داخلية أو خارجية ، بخصوص المسائل المحاسبية والضوابط المحاسبية الداخلية أو المسائل المتعلقة بالمراجعة. ومراجعة وتعديل واعتماد السياسات أو الإجراءات التي يتبناها أصحاب المصالح في تقديم شكاواهم أو الإبلاغ عن الممارسات المخالفة.
المهام والمسؤوليات	49. ما يكلفها مجلس الإدارة به من مهام أخرى ، والعرض عنها بشكل دوري للمجلس.	لا يوجد تعديل

## لائحة لجنة المراجعة

البند	النص الأساسي	النص بعد التعديل
استيفاء لمسؤوليتها الإشرافية ، فإن للجنة الحق في التي	<ul style="list-style-type: none"> <li>الاطلاع على سجلات البنك ووثائقه.</li> </ul>	لا يوجد تعديل
	<ul style="list-style-type: none"> <li>طلب أي إيضاح أو بيان من أعضاء مجلس الإدارة أو الإدارة التنفيذية .</li> </ul>	لا يوجد تعديل
	<ul style="list-style-type: none"> <li>إجراء نقاشات مباشرة مع الإدارة التنفيذية ، والمراجعين الداخليين والخارجيين ، ومدير الالتزام ، ومدير الإدارة القانونية ، والموظفين وغيرهم حول دقة القوائم المالية وأنظمة الضوابط الرقابية الداخلية .</li> </ul>	لا يوجد تعديل
	<ul style="list-style-type: none"> <li>الطلب من مجلس الإدارة دعوة الجمعية العامة للانعقاد إذا أعاق مجلس الإدارة عملها أو تعرض البنك لأضرار أو خسائر جسيمة.</li> </ul>	لا يوجد تعديل
	<ul style="list-style-type: none"> <li>التوجيه بإجراء أي تحقيق خاص تراه مناسباً والحصول على استشارة أي خبير مستقل تراه اللجنة ملائماً تنفيذاً لواجباتها ومسؤوليتها. كما يحق للجنة استدعاء أو الاستعانة بأي موظف في البنك إلى المدى الذي تراه مناسباً.</li> </ul>	لا يوجد تعديل
	<ul style="list-style-type: none"> <li>للجنة عقد اجتماعاً خاصاً مع مدير الالتزام ومسؤولي الإدارات الأخرى ذات العلاقة لمناقشة أي مسألة تعتقد اللجنة أو تلك المجموعات أنه ينبغي مناقشتها بخصوصية وسرية .</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>للجنة عقد اجتماعاً خاصاً مع مدير الالتزام ومسؤولي الإدارات الأخرى ذات العلاقة لمناقشة أي مسألة تعتقد اللجنة أو تلك المجموعات أنه ينبغي مناقشتها بخصوصية وسرية .</li> </ul>
الاجتماعات	<p><b>دورية انعقاد الاجتماعات</b></p> <p>تجتمع اللجنة أربع مرات على الأقل في السنة في مقر الإدارة العامة للبنك (خارجه عند الضرورة) بالإضافة إلى الاجتماع السنوي مع مجلس الإدارة. ، وأي اجتماعات أخرى قد تعقدها اللجنة مع مراجعي الحسابات الخارجيين والمراجع الداخلي.</p>	<p><b>دورية انعقاد الاجتماعات</b></p> <p>تجتمع اللجنة أربع مرات على الأقل في السنة <b>وكلما دعت الحاجة إلى ذلك</b> في مقر الإدارة العامة للبنك (خارجه عند الضرورة) بالإضافة إلى الاجتماع السنوي مع مجلس الإدارة. ، وأي اجتماعات أخرى قد تعقدها اللجنة مع مراجعي الحسابات الخارجيين والمراجع الداخلي.</p>
الاجتماعات	<p><b>الدعوة للاجتماعات</b></p> <p>تجتمع اللجنة بناء على دعوة من رئيسها ، أو بناء على طلب عضوين من أعضائها. ويقوم أمين سر اللجنة بإرسال إشعار عن كل اجتماع مزعم عقده إلى كل عضو من أعضاء اللجنة بحيث يؤكد الإشعار تاريخ ووقت ومكان الاجتماع وذلك قبل التاريخ المزمع انعقاد الاجتماع فيه بوقت كاف.</p>	<p><b>الدعوة للاجتماعات</b></p> <p>تجتمع اللجنة بناء على دعوة من رئيسها ، أو بناء على طلب عضوين من أعضائها. ويقوم أمين سر اللجنة بإرسال إشعار عن كل اجتماع مزعم عقده إلى كل عضو من أعضاء اللجنة بحيث يؤكد الإشعار تاريخ ووقت ومكان الاجتماع وذلك قبل التاريخ المزمع انعقاد الاجتماع فيه بوقت كاف.</p>

## لائحة لجنة المراجعة

البند	النص الأساسي	النص بعد التعديل
	كما ينبغي أن ترسل المستندات والأوراق ذات الصلة بينود جدول أعمال الاجتماع قبل خمسة أيام عمل على الأقل من تاريخ الاجتماع وذلك عن طريق وسائل التقنية <b>الإلكترونية</b> ، كما يجوز أن تقل المدة عن ذلك إذا استدعت الأوضاع إضافة بند ما يستجد من أعمال أو عند الحاجة لعقد اجتماع بشكل طارئ.	كما ينبغي أن ترسل المستندات والأوراق ذات الصلة بينود جدول أعمال الاجتماع قبل خمسة أيام عمل على الأقل من تاريخ الاجتماع وذلك عن طريق وسائل التقنية <b>الحدثة</b> ، كما يجوز أن تقل المدة عن ذلك إذا استدعت الأوضاع إضافة بند ما يستجد من أعمال أو عند الحاجة لعقد اجتماع بشكل طارئ.
الاجتماعات	<p><b>النصاب القانوني والتصويت</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>يكتمل النصاب النظامي لاجتماع اللجنة بحضور أغلبية أعضاء اللجنة (كما يجوز الحضور باستخدام وسائل التقنية <b>الإلكترونية التي يتم الاتفاق عليها من قبل كافة الأعضاء</b>).</li> <li>في حال غياب رئيس اللجنة عن موعد الاجتماع ، يقوم بتفويض أحد الأعضاء لرئاسة الاجتماع وفي حال عدم وجود تفويض ، يقوم الأعضاء الحاضرون بتنصيب أحدهم كرئيس لهذا الاجتماع.</li> <li>تصدر القرارات بأغلبية أصوات الحاضرين ، وفي حال تساوي الأصوات ، فإن لرئيس الجلسة الصوت المُرَجَّح ، على أن يتم توثيق الرأي المعارض في محضر الاجتماع.</li> <li>يجوز للجنة في حالات الضرورة أو الاستعجال أن تُصدر قراراتها عن طريق التمرير بالأغلبية ، <b>ويعرض</b> القرار والمستندات ذات العلاقة به على اللجنة <b>للتأكيد</b> في الاجتماع التالي <b>مع تضمين القرارات التي تم اتخاذها في محضر الاجتماع</b> ، ما لم يطلب أحد الأعضاء كتابة اجتماع اللجنة للمداولة فيها.</li> <li>لا يُسمح التصويت بالنيابة عن الغير.</li> </ul>	<p><b>النصاب القانوني والتصويت</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>يكتمل النصاب النظامي لاجتماع اللجنة بحضور أغلبية أعضاء اللجنة (كما يجوز الحضور باستخدام وسائل التقنية <b>الحدثة</b>).</li> <li>في حال غياب رئيس اللجنة عن موعد الاجتماع ، يقوم بتفويض أحد الأعضاء لرئاسة الاجتماع وفي حال عدم وجود تفويض ، يقوم الأعضاء الحاضرون بتنصيب أحدهم كرئيس لهذا الاجتماع.</li> <li>تصدر القرارات بأغلبية أصوات الحاضرين ، وفي حال تساوي الأصوات ، فإن لرئيس الجلسة الصوت المُرَجَّح ، على أن يتم توثيق الرأي المعارض في محضر الاجتماع.</li> <li>يجوز للجنة في حالات الضرورة أو الاستعجال أن تُصدر قراراتها عن طريق التمرير بالأغلبية ، <b>ويعرض</b> القرار والمستندات ذات العلاقة به على اللجنة <b>لإثباته</b> في <b>محضر</b> الاجتماع التالي ، ما لم يطلب أحد الأعضاء كتابة اجتماع اللجنة للمداولة فيه.</li> <li>لا يُسمح التصويت بالنيابة عن الغير.</li> </ul>
الاجتماعات	<p><b>المدعوون إلى الاجتماعات من غير أعضاء اللجنة</b></p> <p>لرئيس اللجنة دعوة أي شخص ، من غير أعضاء اللجنة ، لحضور أي اجتماع لها بحسب ما يراه مناسباً ، من داخل البنك أو من خارجه في حدود صلاحياتها ، على أن يُضمن ذلك في محضر اجتماع اللجنة ، مع ذكر الاسم وعلاقته بالبنك وسبب دعوته. ولا يجوز للمدعومين حضور أي نقاش يتعلق بهم إلا إذا تمت دعوتهم من قبل رئيس اللجنة للنقاش معهم ، ولا يُعتبر أي من المدعومين عضواً في اللجنة. كما أن للجنة الحق في طلب أي توضيحات أو معلومات إضافية إذا تطلب الأمر.</p>	لا يوجد تعديل
الاجتماعات	<p><b>محاضر الاجتماعات</b></p> <p>تثبت مداوالت اللجنة وقراراتها في محاضر تحفظ لدى مكتب مجلس الإدارة <b>ويجوز</b> استخدام وسائل التقنية <b>الحدثة</b> لإثبات المداوالت.</p>	<p><b>محاضر الاجتماعات</b></p> <p>تثبت مداوالت اللجنة وقراراتها في محاضر تحفظ لدى مكتب مجلس الإدارة <b>ويجوز</b> استخدام وسائل التقنية <b>الحدثة</b> لإثبات المداوالت.</p>

## لائحة لجنة المراجعة

البند	النص الأساسي	النص بعد التعديل
	تثبت مداوات اللجنة وقراراتها في محاضر تحفظ لدى مكتب مجلس الإدارة <b>على أن</b> تُوقع هذه المحاضر من قبل رئيس الجلسة والأعضاء الحاضرين وأمين سر اللجنة، ويتم <b>توزيع</b> المحاضر على كافة أعضاء اللجنة. كما يجوز استخدام وسائل التقنية <b>الإلكترونية</b> لإثبات المداوات.	<u>كما</u> يتم إرسال المحاضر إلى كافة أعضاء اللجنة <u>للإطلاع والإفادة بأي ملاحظات أو تعديلات من قبلهم</u> ، وفي حال عدم استلام أي ملاحظات خلال خمسة أيام عمل من تاريخ الإرسال، يتم اعتماد المحضر ، وتوقع هذه المحاضر من قبل رئيس الجلسة والأعضاء الحاضرين وأمين سر اللجنة.
أمين سر اللجنة	يقوم رئيس مجلس الإدارة بالتنسيق مع رئيس اللجنة - خلال مدة عملها - باختيار وتعيين أمين سر لها ، وتحديد مهامه ، على أن تشمل على سبيل المثال ، التنسيق وتوجيه الدعوة للاجتماعات. ويقوم أمين سر اللجنة بحضور الاجتماعات بصفة إدارية فقط ولا يشارك بأي قرار أو تصويت يتم في اللجنة.	لا يوجد تعديل
تقييم أداء اللجنة	تقوم اللجنة ، بالاشتراك مع مجلس الإدارة ، باستعراض ومراجعة تقييم الأداء السنوي الخاص بها ، ويمكن لرئيس اللجنة استعراض نتائج ذلك التقرير شفهيًا أثناء انعقاد اجتماعات مجلس الإدارة المجدولة.	لا يوجد تعديل
مسؤولية التقارير	تُعرض قرارات ومحاضر اللجنة على مجلس الإدارة في أول اجتماع تالي لإصدارها ، وذلك للإحاطة ، وهذه المحاضر تُشكل جزءاً من جدول أعمال مجلس الإدارة ، وأيضاً يجوز للجنة تقديم أي تقرير تراه ضرورياً للمجلس.	لا يوجد تعديل
الموارد	ينبغي أن تتوافر للجنة المتطلبات اللازمة للاضطلاع بمسؤولياتها وواجباتها ، بما في ذلك التوصية لدى مجلس الإدارة بالاستعانة بمستشارين خارجيين ، وتخصيص الاعتمادات المالية الكافية لتلك المهام.	لا يوجد تعديل
اعتماد اللائحة وتعديلها	<ul style="list-style-type: none"> <li>اعتمدت هذه اللائحة بقرار مجلس الإدارة رقم <b>679/ج/8</b> وتاريخ <b>2020/01/22م</b>، وبقرار من الجمعية العامة بتاريخ <b>2020/03/25م</b>.</li> <li>تقوم اللجنة بمراجعة هذه اللائحة كلما كان ذلك ملائماً للتأكد من تحديثها حسب التطورات ذات العلاقة ، ولا يتم تعديل هذه اللائحة إلا وفقاً للأوضاع النظامية المقررة وموافقة مجلس الإدارة. ويتم اعتماد تلك التعديلات من قبل الجمعية العامة للبنك.</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>اعتمدت هذه اللائحة بقرار مجلس الإدارة رقم <b>706/ج/10</b> وتاريخ <b>2024/02/12م</b> وبقرار من الجمعية العامة بتاريخ <b>2024/05/29م</b>.</li> </ul>
		لا يوجد تعديل

## لائحة لجنة المراجعة

النص بعد التعديل	النص الأساسي	البند
تعد هذه اللائحة مكملة لما ورد في الأنظمة واللوائح ذات العلاقة الصادرة عن الجهات التنظيمية ، وفي حال وجود أي تعارض بين ما ورد في هذه اللائحة والأنظمة واللوائح واحة التطبيق، فالأولى هو تطبيق النص النظامي الوارد في النظام أو اللائحة وتحديثاتها.	-	



في حال وجود استفسار نأمل التواصل  
مع شؤون المساهمين بالبنك خلال  
أوقات العمل الرسمي

الهاتف: 0114013030  
تحويلة رقم (6111)  
[sha@riyadbank.com](mailto:sha@riyadbank.com)